



الوثائق اللازمة لمنح رخصة البيع خارج المحلات التجارية بواسطة فتح الطرود

يخضع البيع خارج المحلات التجارية بواسطة فتح الطرود إلى ترخيص من السيد والي الولاية وذلك بعد إيداع العون الاقتصادي لدى مديرية التجارة، الملف المتكون من:

✓ طلب الرخصة.

✓ نسخة من مستخرج السجل التجاري أو نسخة من مستخرج سجل الصناعة التقليدية و الحرف.

✓ نسخة من البطاقة الرمادية للسيارة المعدة للبيع في حالة البيع بواسطة السيارات المخصصة لهذا الغرض.

✓ قائمة و كميات السلع موضوع البيع خارج المحلات التجارية بواسطة فتح الطرود.